



الفهرس

1. الحماية الدولية في بلجيكا..... 4
2. في أي حالة أو حالات تتطلبون الحماية الدولية؟..... 5
3. بعض المفاهيم المهمة..... 6
 - 3.1 ما هو طلب الحماية الدولية؟..... 6
 - 3.2 من الذي يُطلق عليه "طالب الحماية الدولية"؟..... 6
 - 3.3 ما ما هو إجراء دبلن؟..... 7
 - 3.4 ماذا يعني "القرار النهائي"؟..... 7
 - 3.5 ماذا يعني " طلب لاحق للحماية الدولية "؟..... 7
 - 3.6 ما المقصود بـ "البيانات الحيوية / البيومترية"؟..... 7
4. كيفية إطلاق الإجراءات..... 8
 - 4.1 أين تتطلبون الحماية الدولية؟..... 8
 - 4.2 متى تبدأ العملية؟..... 8
 - 4.2.1 عرض الطلب وتسجيله..... 8
 - 4.2.2 تقديم الطلب..... 11
5. هل سيتم أخذ احتياجاتي الخاصة في الحسبان؟..... 13
6. دبلن؟..... 15
 - 6.1 متى يتم تطبيق إجراء دبلن؟..... 16
 - 6.2 هل يمكن أن يتم نقلني بشكل قصري إلى الدولة العضو المسؤولة؟..... 16
7. هل سيقابلني مكتب الأجانب؟..... 17
 - 7.1 ما هو دور الموظف والمترجم؟..... 17
 - 7.2 ما هو الغرض من جلسة الاستماع؟..... 18
 - 7.3 اختتام الجلسة..... 18
 - 7.4 واجب التعاون..... 18
 - 7.5 كيف سيتم تنظيم جلسة الاستماع؟..... 19
8. ما هي المستندات التي يتم تسليمها لكم؟..... 20
 - 8.1 أثناء الإجراء..... 20
 - 8.2 بعد الحصول على وضع اللاجئ..... 20
 - 8.3 بعد منح حالة الحماية الفرعية..... 20
 - 8.4 بعد رفض طلب الحماية الدولية..... 21
9. هل يمكنني تعديل بيانات هويتي؟..... 21
10. أنا قاصر وليس معي مرافق ... ماذا يجب أن أفعل؟..... 22
11. هل يمكنني الحصول على مساعدة محامٍ خلال الإجراءات؟..... 24
12. ماذا إذا قررت العودة إلى بلدي الأصلي؟..... 25
13. هل يمكن احتجازي أثناء الإجراء؟..... 26
14. ماذا يفعل مكتب الأجانب ببياناتي الشخصية؟..... 26
15. عناوين مفيدة:..... 27

1. الحماية الدولية في بلجيكا

يمكن لأي أجنبي موجود على الأراضي البلجيكية أن يطلب الحماية الدولية في بلجيكا من السلطات البلجيكية المختصة.

تشارك عدة هيئات في هذه العملية:



مكتب الأجانب - OE

مكتب الأجانب هو الهيئة المختصة فيما يتعلق بدخول الاجانب إلى الإقليم البلجيكي وإقامتهم واستقرارهم فيه وإبعادهم عنه

يسجل مكتب الأجانب طلب الحماية الدولية ويحدد ما إذا كانت بلجيكا - أو دولة عضو أخرى - مسؤولة عن معالجة الطلب.

<https://dofi.ibz.be/>



المفوضية العامة لشؤون اللاجئين وعديمي الجنسية - CGRA

هي الهيئة المختصة بفحص طلب الحماية الدولية. والتي ستقوم بتقييم الحاجة إلى الحماية

<https://www.cgra.be/>



مجلس دعاوى الأجانب - CCE

CCE هو محكمة إدارية.

إذا لم يوافق الأجنبي على قرار اتخذه مكتب الأجانب أو المفوضية ، فيمكنه تقديم استئناف ضد هذا القرار إلى المجلس.

يصدر المجلس حكماً في هذا الاستئناف.

كما أن له ولاية قضائية غير محدودة لمنح وضع اللاجئين أو الحماية الفرعية.

يمكن للمجلس أيضاً أن يقرر إرجاع الملف إلى مكتب الأجانب أو إلى المفوضية إذا كان إجراء تحقيق إضافي ضرورياً.

<https://www.rvv-cce.be/>



مجلس الدولة - CE

هو محكمة يمكن تقديم استئناف أمامها ضد حكم صادر عن مجلس دعاوى الأجنبي CCE

<https://www.conseildetat.be/>



الوكالة الاتحادية لاستقبال طالبي اللجوء - فيدازيل

تقوم فيدازيل باستقبال طالبي الحماية الدولية. كما تشرف فيدازيل على الفحص الطبي لجميع المتقدمين للحصول على الحماية الدولية.

بالإضافة إلى ذلك، تقدم هذه الوكالة الدعم فيما يخص العودة الطوعية إلى البلد الأصلي.

<https://www.fedasil.be/>

2. في أي حالة أو حالات تطلبون الحماية الدولية؟

يمكنكم التقدم بطلب للحصول على الحماية الدولية في بلجيكا إذا كنتم تواجهون خطر الاضطهاد أو الأذى الجسيم في حال عودتكم إلى بلدكم الأصلي.

يجب أولاً تحديد الدولة العضو المسؤولة عن معالجة طلبكم.

مزيد من المعلومات حول دبلن في
النقطة 6. دبلن

إذا كانت بلجيكا مسؤولة عن معالجة طلبكم، تقوم CGRA أولاً بفحص ما إذا كان يمكنكم الحصول على وضع اللاجئ. إذا لم يكن الأمر كذلك، فإنها تتحقق مما إذا كان يمكنكم الحصول على وضع الحماية الفرعية.

حالة الحماية الفرعية

وضع اللاجئين

قد يتم منحكم وضع اللاجئين إذا كنتم تخشون الاضطهاد بسبب عرقكم، أو دينكم أو جنسيتكم أو معتقداتكم السياسية أو انتمائكم إلى مجموعة اجتماعية معينة وإذا كنتم لا تستطيعون الاعتماد على حماية سلطاتكم.

تم تحديد هذه المعايير في اتفاقية جنيف بتاريخ 28 يوليو / تموز 1951 (وتسمى أيضاً "اتفاقية اللاجئين").

إذا كنتم غير مستوفيين لشروط اللجوء، ولكنكم رغم هذا تواجهون خطر التعرض لأضرار جسيمة إذا عدتم إلى بلدكم الأصلي، فقد يتم منحكم حالة الحماية الفرعية

والأضرار الجسيمة هي :

- - عقوبة الموت أو الإعدام؛ أو
- - التعذيب أو المعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة التي ستُفرض على مقدم الطلب في بلده الأصلي؛ أو
- - تهديدات خطيرة لحياة أو سلامة شخص مدني بسبب العنف العشوائي في حالة نزاع مسلح داخلي أو دولي.



3. بعض المفاهيم المهمة

3.1 ما هو طلب الحماية الدولية؟

عندما تطلبون الحماية من السلطات البلجيكية بسبب خطر التعرض للاضطهاد أو الضرر الجسيم في حالة عودتكم إلى بلدكم الأصلي، فإنكم تقدمون ما يسمى بطلب حماية دولية.

3.2 من الذي يُطلق عليه "طالب الحماية الدولية"؟

إذا كنتم قد قدمتم طلباً للحصول على الحماية الدولية إلى السلطات البلجيكية المختصة، فأنتم توصفون بطالبي الحماية الدولية حتى يتم اتخاذ قرار نهائي بشأن طلبكم.

3.3 ما ما هو إجراء دبلن؟

في أوروبا، لا يمكنكم اختيار الدولة التي ترغبون في الحصول على الحماية الدولية منها. بل يخضع هذا لقواعد تنص عليها لائحة دبلن التي تحدد "دولة دبلن" التي يجب أن تعالج طلب الحماية الدولية. بمجرد تقديمكم لطلب الحماية الدولية في بلجيكا، يقوم مكتب الأجانب بفحص ما إذا كان ينبغي على بلجيكا أو "دولة دبلن" أخرى معالجة طلبكم.

مزيد من المعلومات حول دبلن في
النقطة 6. دبلن

3.4 ماذا يعني "القرار النهائي"؟

عندما يتم اتخاذ قرار بشأن طلبكم (أي ما إذا كنتم ستمنحون وضع الحماية أم لا) ولم يعد بإمكانكم تقديم أي استئناف آخر ضد هذا القرار (على النحو المنصوص عليه في قانون الأجانب)، فهذا ما يعرف بقرار نهائي.

3.5 ماذا يعني "طلب لاحق للحماية الدولية"؟

نتحدث عن "طلب لاحق للحماية الدولية" عندما تكونون قد قدمتم طلباً للحصول على الحماية الدولية في بلجيكا وتم اتخاذ قرار نهائي بشأنه ثمتم بعد ذلك بتقديم طلب جديد.

أي طلب يتم تقديمه بعد اتخاذ قرار نهائي بشأن الطلب السابق - يعتبر "طلباً لاحقاً".

3.6 ما المقصود بـ "البيانات الحيوية / البيومترية"؟

يتم جمع "بيانات بيومترية" لكل متقدم للحصول على الحماية الدولية: وهي بصمات أصابع وصورة وجه (صورة هوية) يمكن استخدامها لإجراء مقارنة بيومترية (تلقائية).

4. كيفية إطلاق الإجراءات

4.1 أين تطلبون الحماية الدولية؟

إذا كنتم ترغبون في التقدم بطلب للحصول على الحماية الدولية في بلجيكا، فعليكم الحضور شخصياً إلى مكتب الأجانب في أقرب وقت ممكن.

من الممكن أيضاً تقديم طلب الحماية:

- على الحدود عند الجهات المسؤولة عن مراقبة الحدود
- في مركز مغلق عند موظفي مكتب الأجانب
- في السجن عند مدير السجن

4.2 متى تبدأ العملية؟

لا تُطلق الإجراءات مباشرة بل تسبقها ثلاث مراحل وهي :

- عرض الطلب
- تسجيل الطلب
- تقديم الطلب

إن حضوركم الشخصي ضروري في كل مرحلة من هذه المراحل الثلاث.

4.2.1 عرض الطلب وتسجيله

إذا كنتم متواجدين على الأراضي البلجيكية وترغبون في التقدم بطلب للحصول على الحماية الدولية، فيجب عليكم الذهاب إلى مكتب الأجانب وهناك يمكنكم عرض طلبكم.

يسعى مكتب الأجانب قدر الأمكان لتسجيل - طلبكم في نفس اليوم.

عند تسجيل طلبكم، يتم إخباركم بكيفية تقديم الطلب الطلب. لا يبدأ الإجراء إلا عندما تكونون قد قدمتم الطلب بالفعل

إذا تعذر تقديم الطلب في نفس اليوم، فستلقتون وثيقة تسجيل. تثبت هذه الوثيقة أنكم عرضتم طلباً للحصول على الحماية الدولية. اعتباراً من هذه اللحظة، تعتبرون من طالبي الحماية الدولية.

تتكون عملية التسجيل من المراحل الآتية :


تحديد الهوية



أثناء التسجيل، يحدد مكتب الأجانب هويتكم اسم العائلة والاسم الأول، وتاريخ الميلاد، ومكان الميلاد، والجنسية)، ويفضل أن يتم ذلك على أساس وثائق الهوية التي بحوزتكم. إذا لم يكن لديكم وثائق هوية، سيتم تدوين البيانات على أساس إقراراتكم.

إذا كانت لديكم وثائق هوية أصلية أو نسخة من هذه المستندات، فمن الضروري إحضارها إلى مكتب الأجانب.

الحصول على معلومات أخرى ذات صلة



من أجل إكمال التسجيل، يتحقق مكتب الأجانب من المدة التي قضيتها في بلجيكا، وما إذا كان لديكم بالفعل عنوان سكني وما إذا كنتم بحاجة إلى أن يتم استقبالكم في مركز ما

يسألكم مكتب الأجانب أيضاً عما إذا كنتم ترغبون في الحصول على مساعدة مترجم أثناء الإجراء.

تحديد نقاط الضعف المحتملة لمقدم الطلب



في وقت التسجيل، تُطرح أيضاً أسئلة حول نقاط الضعف المحتملة لديكم. ففي إطار عملية الاستقبال وبقية الإجراءات من المهم تحديد ما إذا كان لديكم بعض نقاط الضعف التي يجب أخذها في الاعتبار.

إعلام طالب الحماية الدولية بحقوقه وواجباته



بصفتكم طالبي الحماية الدولية، لديكم عدد من الحقوق، ولكن عليكم أيضاً بعض الواجبات.

وبالتالي يحق لكم الحصول على استقبال ويمكنكم الحصول على مساعدة مادية من فيدازيل Fedasil.

بصفتكم طالبي الحماية الدولية، فأنتم أيضاً غير عرضة للإعادة القسرية. هذا يعني أنه لا يمكن من حيث المبدأ إعادتكم إلى بلدكم الأصلي خلال إجراءات الحماية الدولية، باستثناء الحالات المنصوص عليها في قانون الأجانب.

ملاحظة: قد يكون الحق في الاستقبال محدوداً.

وكذلك، لا يمكن للسلطات البلجيكية، في أي وقت أثناء الإجراء، الاتصال أو مشاركة الاتصال

بسلطات بلدكم الأصلي أو مشاركة معلوماتك معها.

بصفتكم طالبي الحماية الدولية، يُتوقع منكم أيضاً قول الحقيقة دائماً وأن تتعاونوا بشكل كامل أثناء الإجراء.

إذا كانت لديكم وثائق الهوية، فيجب عليكم تقديمها في أقرب وقت ممكن عند تسجيل طلبكم

أنتم مطالبون أيضاً، وهذا في أسرع وقت ممكن بتقديم أية معلومات قد تساعد السلطات المختصة في تحديد الدولة العضو المسؤولة عن معالجة طلبكم

قد يشير حجب المستندات أو رفض تقديم مستندات معينة إلى نقص التعاون.



ما هي الوثائق المهمة؟

جميع المستندات المتعلقة بعمركم، خلفيتكم (بما في ذلك أفراد الأسرة ذوي الصلة)، والهوية، والجنسية (الجنسيات)، وولد (بلدان) ومكان (اماكن) إقامتكم السابقة السابقة، ومعلومات عن طلباتكم السابقة للحماية الدولية، وطريق (طرق) سفركم، ووثائق الهوية الخاصة بكم وغيره، بالإضافة إلى أي مستند آخر يوضح المشكلات التي تواجهكم في بلدكم الأصلي.

قد يؤدي عدم التعاون إلى احتجازكم في مكان معين أثناء فحص طلبكم أو إلى معالجة معجلة لطلبكم من قبل CGRA، إذا اتضح أن بلجيكا هي المسؤولة عن معالجته.

عند تسجيل طلبكم، يتم إعلامكم بحقوقكم وواجباتكم.

جمع البيانات الحيوية البيومترية

عند تسجيل طلبكم، يأخذ موظف مكتب الأجانب صورتكم ويأخذ بصماتكم. يسمح أخذ بصمات أصابعكم لمكتب الأجانب بالتحقق مما إذا كنتم معروفين لدى مكتب الأجانب أو في دولة عضو أخرى تطبق ما يسمى بـ"دبلن".

يتم إرفاق صورتكم بالملف الإداري الخاص بكم ويتم لصقها على العديد من المستندات التي تتلقونها من مكتب الأجانب على مدار الإجراءات المتعلقة بكم.





ستجدون المزيد من المعلومات حول تسجيل الطلب على الموقع الإلكتروني لمكتب الأجنبي:

<https://tinyurl.com/dpipresentationENG>



بيانات الاتصال:

مكتب الأجنبي - قسم الحماية الدولية

البريد الإلكتروني : registration@ibz.fgov.be

4.2.2 تقديم الطلب

في يوم التسجيل أو خلال ٣٠ يوماً على الأكثر من عرض طلبكم، لديكم إمكانية تقديم طلبكم

عند تقديم الطلب، يجب الالتزام بعدد من المتطلبات القانونية:



اختيار مكان السكن في بلجيكا

يتعين على جميع المتقدمين اختيار مكان إقامتهم في بلجيكا. سيسألكم مكتب الأجنبي عن مكان إقامتكم. قد يكون هذا هو العنوان الذي تسكنون فيه بالفعل، ولكن يمكنكم أيضاً اختيار عنوان لدى محاميكم، أصدقائكم، عائلتكم، وما إلى ذلك في بلجيكا.

يرسل مكتب الأجنبي و CGRA جميع المراسلات المتعلقة بإجراءاتكم (مثل الاستدعاءات وطلبات الحصول على المعلومات والقرارات وما إلى ذلك) إلى هذه العنوان.

إذا لم لم تختاروا عنواناً فإن عنوان CGRA سيُعتبر عنوانكم المختار سيتم إرسال جميع المراسلات إليه

في هذه الحالة، يجب عليكم دائماً الذهاب إلى CGRA لاستلام مراسلاتكم.

من الملزم قانوناً إبلاغ مكتب الأجانب و CGRA بأي تغيير في العنوان.

توجد استمارة خاصة لهذا الغرض. يجب إكمالها وإرسالها بالبريد المسجل إلى مكتب الأجانب و CGRA.



تم إرفاق هذه الاستمارة كملحق 1 لهذا الكتيب وهي متوفرة أيضاً على الموقع الإلكتروني الخاص بمكتب الأجانب:

<https://tinyurl.com/dpiformsENG>



تنبهوا : إذا قمتم بتغيير عنوانكم ولم تجربوا بذلك مكتب الأجانب أو المفوضية العامة لشؤون اللاجئين وعديمي الجنسية في الوقت المناسب، أو أخبرتموهما في وقت متأخر فقد يكون لذلك عواقب سلبية على معالجة طلبكم للحصول على الحماية الدولية. سيتم دائماً إرسال جميع مراسلاتكم إلى آخر عنوان معروف، مما يعني أنكم لن تتلقوا، أو ستتلقون بعض المستندات في وقت متأخر.



تحديد لغة الإجراءات

عند تقديم الطلب، من الضروري تحديد اللغة التي سيتم استخدامها أثناء الإجراء. والتي ستكون إما الفرنسية أو الهولندية.

إذا كنتم تجيدون الفرنسية أو الهولندية بشكل كاف فيمكنكم اختيار إحدى هاتين اللغتين كلغة للإجراءات.

إذا كنتم لا تتحدثون الفرنسية أو الهولندية بشكل كافٍ، فإن مكتب الأجانب نفسه سيحدد لغة الإجراءات وفقاً لاحتياجات الإدارات، المعنوية.

بمجرد تحديد لغة الإجراءات، تعتبر هذه غير قابلة للتعديل طوال الإجراءات بما في ذلك في CGRA و CCE.

يتم أيضاً الحفاظ على لغة الإجراءات إذا قمتم بتقديم طلب لاحق.



إصدار الملحق 26 / 26quinquies



عند تقديم طلبكم، يصدر مكتب الأجانب الملحق (اينكس) 26 (إذا كان الطلب الأول) أو الملحق 26quinquies (إذا كان طلباً لاحقاً).

يحتوي هذا المستند على بيانات هويتكم، بالإضافة إلى صورتكم. يستخدم هذا المستند لإثبات أنكم قدمتم طلباً للحصول على الحماية الدولية.

ومع ذلك فهو لا يشكل بأي حال من الأحوال وثيقة هوية أو جنسية.



انتبهوا:

إذا لم تستجيبوا للدعوة لتقديم طلبكم، فسوف تنتهي صلاحية طلبكم تلقائياً. من تلك اللحظة، لن تُعتبروا من طالبي الحماية الدولية

إذا قمتم بإعادة تقديم طلبكم في وقت لاحق، فسيتم إعادة فتح ملفكم

5. هل سيتم أخذ احتياجاتي الخاصة في الحسبان؟

يتم الاستماع إليكم أثناء الإجراء حتى تتمكن السلطات المعنية من تحديد وضعكم الشخصي ودوافع طلبكم بشكل صحيح. يجب أن نتاح لجميع المتقدمين نفس الفرصة لرواية قصتهم في أفضل الظروف الممكنة حتى يمكن تقييم طلباتهم بشكل صحيح.

سيقوم موظف مكتب الأجانب بإكمال استبيان معكم لدراسة ما إذا كان ينبغي أخذ جوانب معينة من وضعكم الشخصي في الاعتبار، مما يمنحكم الفرصة لرواية قصتكم على أفضل وجه ممكن وفي أفضل الظروف الممكنة. بناءً على إجاباتكم، يدرس الموظف ما إذا كان ينبغي توفير تدابير دعم محددة تتعلق بوضعكم.

من مصلحتكم أن تجيبوا على أفضل وأكمل وجه ممكن على الأسئلة التي سيطرحها عليكم الموظف وأن تذكروا جميع العوامل التي من شأنها توضيح احتياجاتكم في أسرع وقت ممكن. وبالتالي يمكن أخذ ظروفكم الخاصة في الاعتبار أثناء الإجراء.

لا تزال لديكم إمكانية تقديم معلومات أو مواد أو أدلة إضافية في مرحلة لاحقة من الإجراء.



6. دبلن؟

كونكم متواجدين في بلجيكا و قدتمت طلباً للحصول على الحماية الدولية في بلجيكا لا يعني تلقائياً أن بلجيكا ستعالج طلبكم أيضاً.

توجد قواعد في أوروبا لتحديد الدولة المسؤولة عن معالجة طلب الحماية الدولية. تم وضع هذه القواعد في لائحة دبلن.

انظر للائحة 2013/604 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 26 يونيو 2013 التي تحدد معايير وآليات تحديد الدولة العضو المسؤولة عن فحص طلب للحماية الدولية تم تقديمه في إحدى الدول الأعضاء من قبل مواطن من دولة ثالثة أو شخص عديم الجنسية.



يتم تطبيق القواعد المنصوص عليها في هذه الاتفاقية من قبل 31 دولة، بما في ذلك بلجيكا.

قبل فحص الأسباب التي دفعتكم إلى الفرار، من الضروري أولاً تحديد الدولة التي يجب عليها معالجة طلبكم للحصول على الحماية الدولية - وفقاً لقواعد دبلن.



عند تسجيل طلبكم، ستلقون كتيباً بعنوان “لقد تقدمت بطلب للحصول على اللجوء في الاتحاد الأوروبي - ما هي الدولة التي ستكون مسؤولة عن فحص طلبي؟” والذي يحتوي على مزيد من المعلومات.

يتوفر هذا الكتيب بعدة لغات ويمكن العثور عليه أيضاً على موقع مكتب الأجانب

<https://tinyurl.com/DPIDublinENG>



6.1 متى يتم تطبيق إجراء دبلن؟

تذكر أو تنص على اتفاقية دبلن عدة معايير يمكن على أساسها اتخاذ قرار بإطلاق فحص دبلن. يعتمد هذا الفحص على المعلومات المتاحة، مثل وثائق الهوية، ونتائج تحليل بصمات الأصابع، والمعلومات التي تتلقاها السلطات البلجيكية من الدول الأعضاء الأخرى، ولكن أيضاً على إقراراتكم الشخصية.



ستتلقون كتيباً بعنوان "ينطبق علي إجراء دبلن - فماذا يعني ذلك؟" عند اتخاذ قرار بتطبيق إجراء دبلن بشأن طلبكم.

يتوفر هذا الكتيب بعدة لغات ويمكن العثور عليه أيضاً على موقع مكتب الأجانب:

<https://tinyurl.com/DPIDublinENG>



إذا تبين من الفحص أن بلجيكا ليست مسؤولة عن معالجة طلبكم للحصول على الحماية الدولية، فسيتم إبلاغكم بقرار رفض الإقامة وبأمر بمغادرة الأراضي. في هذه الحالة، سيتعين عليكم السفر طواعية إلى الدولة العضو المسؤولة.

إذا ثبت أن بلجيكا مسؤولة عن معالجة طلبكم، فسيقوم مكتب الأجانب بإرسال ملفكم - ربما بعد جلسة استماع إضافية - إلى CGRA، والتي ستفحص محتوى طلبكم.

6.2 هل يمكن أن يتم نقلي بشكل قسري إلى الدولة العضو المسؤولة؟

نعم، هذا ممكن في ظروف معينة.

في هذه الحالة، يمكن احتجازهم في مكان محدد (مركز مغلق) حتى يتم النقل إلى الدولة العضو المسؤولة.

7. هل سيقابلني مكتب الأجانب؟

يتم الاستماع إلى كل متقدم للحصول على الحماية الدولية من قبل مكتب الأجانب في أقرب وقت ممكن بعد تقديم الطلب. قد تعقد جلسة الاستماع في يوم تقديم الطلب أو في أقرب وقت ممكن بعد تقديم الطلب. إذا لزم الأمر، سيدعى مقدم الطلب للعودة إلى مكتب الأجانب في تاريخ لاحق.

انتبهوا! إذا لم تتمكنوا من الحضور في الموعد المحدد، فيجب عليكم إخبار مكتب الأجانب في أقرب وقت ممكن. ومع ذلك، يجب أن تكون أسباب الغياب المقدمة لها ما يبررها. وبالتالي، على سبيل المثال، يجب عليكم تقديم تقرير طبي في حالة المرض.



إذا لم تحضروا إلى مكتب الأجانب في غضون 15 يوماً بعد تاريخ الاستدعاء، فسوف يفترض أنكم لم تعودوا راغبين في مواصلة الإجراء وأنكم قد تنازلتم عن طلبكم للحصول على الحماية الدولية. في مثل هذه الحالة، قد يقرر مكتب الأجانب إصدار أمر لكم بمغادرة الإقليم.

7.1 ما هو دور الموظف والمترجم؟

الموظف الذي يدير جلسة الاستماع يشرح في البداية دوره ودور المترجم.

إذا طلبتم مساعدة مترجم عند تسجيل طلبكم، فسيكون هذا المترجم حاضراً طوال جلسة الاستماع.

يقتصر دور المترجم على الترجمة الدقيقة للحوار الذي سيجري بينكم وبين موظف مكتب الأجانب. لا يجوز للمترجم أن يتدخل شخصياً في ملفكم ولا أن يبدي رأيه في قصتكم. علاوة على ذلك، لا يمكنه التأثير على القرار الذي يتم اتخاذه. يجب أن يكون موضوعياً ومحايداً في جميع الأوقات وأن يحافظ على السرية المهنية.

إذا كانت هناك في بداية جلسة الاستماع أو أثناءها، مشاكل في التواصل مع المترجم (على سبيل المثال، إذا كنتم لا تفهمون المترجم جيداً) فيجب عليكم الإبلاغ عن ذلك فوراً.

إذا كنتم تفضلون وهذا لأسباب شخصية تتعلق بأسباب هروبكم، أن يكون الموظف أو المترجم ذكراً أو أنثى فيجب الإشارة إلى ذلك أيضاً في أقرب وقت ممكن. ستأخذ هيئات الحماية الدولية ذلك بعين الاعتبار قدر الإمكان.

يُعلمكم الموظف المسؤول عن إجراء جلسة الاستماع مسبقاً بغرض ومسار الجلسة وما هو متوقع منكم بالضبط.

7.2 ما هو الغرض من المقابلة؟

يعتمد نوع جلسة الاستماع على وضعكم الشخصي. هناك عدة احتمالات:



جلسة استماع بموجب إجراء دبلن

إذا أشارت بعض الأدلة ر إلى أن بلجيكا قد تكون غير مسؤولة عن دراسة الطلب، فسيتم عقد جلسة استماع في إطار إجراء دبلن.

يقوم الموظف المسؤول عن إجراء المقابلة أولاً بجمع بيانات عن هوية مقدم الطلب وحالته المدنية وعائلته وطريقه إلى بلجيكا وما إلى ذلك.

يتم أيضاً جمع المعلومات اللازمة لتحديد الدولة العضو المسؤولة عن دراسة الطلب.

جلسة استماع عند الطلب الأول



عندما يكون هذا أول طلب ولا يوجد ما يشير إلى أن دولة عضو أخرى مسؤولة عن دراسة الطلب، يقوم الموظف المسؤول عن جلسة الاستماع أولاً بجمع المعلومات المتعلقة بالهوية والحالة المدنية والعائلة والطريق إلى بلجيكا وما إلى ذلك.

يستعرض الموظف مع مقدم الطلب استبيان المفوضية العامة الهادف إلى التعرف على أسباب فراره بشكل مختصر ويسجل إجاباته.

جلسة استماع بناءً على طلب لاحق



عندما يكون مقدم الطلب قد خضع فيما سبق لإجراءات الحماية الدولية في بلجيكا، فإن الموظف المسؤول عن إجراء جلسة الاستماع لا يعيد فحص الأسباب الأولية للهروب، بل ينظر في "العناصر الجديدة" وأسباب عدم تقديمها سابقاً. سيتعين على مقدم الطلب توضيح سبب اعتقاده، بالنظر إلى هذه العناصر الجديدة، أنه يستوفي الشروط للحصول على وضع الحماية الدولية.

7.3 اختتام الجلسة

في نهاية الجلسة، تتم قراءة أرقامكم بصوت عالٍ (إذا لزم الأمر بمساعدة المترجم). في هذه المرحلة، لا تزال لديكم فرصة ل تصحيح أو تعديل أو تحديد عناصر معينة. سيُطلب منكم بعد ذلك التوقيع على تقرير الجلسة. هكذا فإنكم تشيرون إلى موافقتكم على محتواها.

ومع ذلك، إذا رفضتم التوقيع لأي سبب من الأسباب، فإن الموظف سيسجل ذلك في تقرير المقابلة. كما أنه سيذكر سبب عدم رغبتكم في التوقيع.

7.4 واجب التعاون

في بداية الجلسة، يذكركم الموظف الذي يقود الجلسة بواجب التعاون الواقع على عاتقكم.

بصفتكم طالبي الحماية الدولية، عليكم قول الحقيقة في جميع الأوقات وأن تتعاونوا قدر المستطاع مع الإدارات. من الضروري أيضاً تقديم جميع المستندات في أقرب وقت ممكن لإثبات هويتكم وأصلكم (وبالتالي جنسيتكم أيضاً) ومسار وأسباب هروبكم. اذن يجب عليكم تقديم جميع المستندات التي بحوزتكم إلى مكتب الأجانب بأسرع ما يمكن (ويفضل المستندات الأصلية). يجب عليكم أيضاً بذل كل جهد للحصول على المستندات الداعمة، ربما عن طريق الاستعانة بأفراد العائلة أو غيرهم في بلدكم الأم أو في بلدان أخرى.

أي تحريف أو عدم تعاون أو محاولة تضليل السلطات قد يؤثر سلباً على تقييم الطلب.

7.5 كيف سيتم تنظيم جلسة الاستماع؟

من حيث المبدأ، تُعقد الجلسة دائماً بالحضور الشخصي في مكتب الأجانب؛ سيجتمع الموظف ومقدم الطلب والمترجم في نفس الغرفة لإجراء مقابلة شخصية.

ومع ذلك، قد يقرر مكتب الأجانب تنظيم جلسة استماع عن بُعد إذا ثبت أن أنه من الصعب أو المستحيل إجراء مقابلة حضورياً. في هذه الحالة، يمكن إجراء المقابلة عن طريق الفيديو بين الأطراف المعنية والتي ستواجد في هذه الحالة في أماكن مختلفة) باستخدام اتصال آمن ومشفر.

يضمن مكتب الأجانب دائماً إمكانية عقد جلسة الاستماع بشكل سري، أي في غرفة منفصلة ومغلقة، دون وجود أطراف ثالثة، من أجل ضمان السرية على النحو الواجب، سواء كانت الجلسة تتم بالحضور الشخصي أو عن بُعد.

لا يمكن إجراء أي تسجيل صوتي أو سمعي بصري لجلسة الاستماع.

إذا كنتم ترون أنه من غير المناسب، في وضعكم الخاص، تنظيم جلسة استماع عن بُعد، يجب عليكم الإشارة إلى ذلك عند تسجيل طلبكم وتحديد سبب عدم ملاءمته لحالتكم الشخصية. سيدون موظف مكتب الأجانب الحجج التي قدمتموها وسيقوم بإرفاقها بملفكم الإداري. كما سيقوم مكتب الأجانب بعد ذلك بفحص ما إذا كانت هذه الاعتراضات لها ما يبررها.

في جميع اوقات عملية التقييم، سيأخذ مكتب الأجانب بعين الاعتبار إحتياجاتكم الإجرائية المحتملة.

إذا اعتبر مكتب الأجانب مع ذلك أن حججكم لا أساس لها، فسوف يشرح لكم ذلك شفويًا. إذا لزم الأمر، سيرفق مكتب الأجانب بملفكم الإداري أسباب تنظيم جلسة استماع عن بُعد.

إذن سيتم إبلاغكم في الوقت المناسب بأنه سيتم تنظيم جلسة استماع عن بُعد. سوف تتلقون أيضاً المعلومات الضرورية المتعلقة بالترتيبات العملية وسير جلسة الاستماع. عند تسجيل طلبكم، سيتم إخباركم بتفاصيل الشروط في حالة عقد جلسة استماع عن بُعد ستكون لديكم إمكانية صياغة اعتراضات.



لمزيد من المعلومات حول جلسة الاستماع، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني الخاص بمكتب الأجانب:

<https://tinyurl.com/DPIAuditionENG>



8. ما هي المستندات التي يتم تسليمها لكم؟

8.1 أثناء الإجراء

بعد تقديم طلبكم، يجب أن تذهبوا إلى بلدية عنوانكم الرئيسي في غضون 8 أيام عمل، بالملحق (انيكس) 26quinquies/26 الخاص بكم.

في حال تقديم أول طلب للحصول على الحماية الدولية، فسيقوم مكتب الأجانب بإعطائكم ملحق (انيكس) 26. ستزودكم الإدارة البلدية لمحل إقامتكم، على أساس هذه الوثيقة، بشهادة تسجيل.

في حال تقديم طلب لاحق للحماية الدولية، فستلقون الملحق 26quinquies. يقوم مكتب الأجانب بتمديد هذه الوثيقة حتى تتخذ CGRA قراراً بشأن طلبكم.

لا يمكن الحصول على شهادة تسجيل (كرت أورانج) إلا إذا أعلنت CGRA عن مقبولية طلبكم. في هذه الحالة، لن يتم تمديد الملحق 26quinquies، ولكن يمكنكم الحصول على شهادة تسجيل (كرت أورانج) من إدارة البلدية لمحل إقامتكم.

8.2 بعد الحصول على وضع اللاجئ

إذا منحتكم CGRA أو CCE وضع اللاجئ، فستلقون وثيقة لاجئ. يجب أن تذهبوا بهذه الوثيقة إلى إدارة البلدية لمحل إقامتكم، على أساس هذه الوثيقة، ستقوم البلدية بتسجيلكم في سجل الأجانب وستصدر لكم بطاقة A (إقامة محدودة) صالحة لمدة 5 سنوات.

بعد 5 سنوات من تقديم الطلب، يمكنكم التقدم بطلب للحصول على إقامة غير محدودة. في هذه الحالة، يجب عليكم تقديم طلب إلى بلدية مكان إقامتكم من أجل الحصول على بطاقة B. ستتم دراسة هذا الطلب من قبل مكتب الأجانب.

8.3 بعد منح حالة الحماية الفرعية

إذا منحتكم CGRA أو CCE حالة الحماية الفرعية، فيجب عليكم الذهاب، مع قرار CGRA أو CCE، إلى الإدارة البلدية لمكان إقامتكم، والتي ستسجلكم على أساس هذه الوثيقة، في سجل الأجانب ستصدر لكم بطاقة (إقامة محدودة) صالحة لمدة عام. يمكن للبلدية تمديد البطاقة A مرتين، لمدة سنتين في كل مرة، دون تعليمات مسبقة من مكتب الأجانب. يجب تقديم طلب تمديد البطاقة A قبل 30 إلى 45 يوماً من انتهاء فترة صلاحية البطاقة إلى إدارة البلدية لمكان الإقامة.

بعد 5 سنوات من تقديم الطلب، يمكنكم التقدم بطلب للحصول على إقامة غير محدودة. في هذه الحالة، يجب عليكم تقديم طلب إلى بلدية مكان إقامتكم من أجل الحصول على بطاقة B. ستتم دراسة هذا الطلب من قبل مكتب الأجانب.

8.4 بعد رفض طلب الحماية الدولية

بمجرد اتخاذ قرار نهائي بشأن الطلب، يصدر مكتب الأجانب من حيث المبدأ أمراً بمغادرة الأراضي وتسحب البلدية (في هذه الحالة) شهادة التسجيل (كرت أورانج).

يجوز إصدار أمر بمغادرة الأراضي إذا:

- انقضت المهلة المحددة للاستئناف ضد قرار CGRA ولم يتم تقديم أي استئناف.
- اتخذ مجلس دعاوى الأجانب قراراً سلبياً بشأن الاستئناف.

ابتداءً من الطلب اللاحق الثاني (= الطلب الثالث)، يمكن إصدار أمر بمغادرة الأراضي على الفور بعد قرار بعدم القبول من قبل CGRA. إذا لم يكن الاستئناف يعلق هذا القرار.

يحدد الأمر بمغادرة الإقليم الفترة التي يجب أن تغادروا خلالها البلد.

إذا سبق وتلقيتم أمراً بمغادرة الأراضي ولم تستجيبوا له، فقد يقرر مكتب الأجانب عدم إصدار أمر جديد بمغادرة الإقليم، بل إعادة تفعيل الأمر السابق بمغادرة الأراضي.

عندئذ، قد يتم منح وقت إضافي لمغادرة البلد.

يتم إرسال الأمر بمغادرة الأراضي أو التبليغ بإعادة تفعيله إلى العنوان المختار.

9. هل يمكنني تعديل بيانات هويتي؟

إذا لاحظتم أثناء الإجراء أن بياناتكم الشخصية غير صحيحة، يمكنكم أن تطالبوا من مكتب الأجانب تصحيحها. يمكنكم تقديم هذا الطلب خلال المقابلة الشخصية الأولى؛ إذ سيقوم الموظف خلالها بالاطلاع معكم على البيانات التي قدمتموها ويسألكم عما إذا كانت صحيحة. يمكن تعديل هذه البيانات إذا لزم الأمر.

أما، إذا كنتم ترغبون في تغييرها في مرحلة لاحقة من الإجراء أو في إجراء لاحق، فهذا ممكن فقط عند تقديم جواز سفر دولي ساري المفعول.

10. أنا قاصر وليس معي مرافق ... ماذا يجب أن أفعل؟

إذا كان عمركم أقل من 18 عاماً ولم يرافقكم أحد والديكم أو شخص تم تعيينه في بلدكم الأصلي كوصي عليكم، فسيتم تسجيلكم كقاصر غير مرافق بذويكم. هذا يعني أن أحد موظفي مكتب الأجانب المتخصص لهذا الغرض سوف يملأ معكم استمارة سيتم إرسالها بعد ذلك إلى خدمة الوصاية.

خدمة الوصاية هي الهيئة البلجيكية التي ستتحقق من هويتكم وستعين وصياً عليكم، إذا لزم الأمر.



ستجدون المزيد من المعلومات حول اختصاصات خدمة الوصاية على الموقع الإلكتروني:

<https://tinyurl.com/dpiTutellesFR>



إذا كنتم متواجدين في بلجيكا منذ زمن طويل، فمن المحتمل أن تكون منظمة أخرى قد سجلتكم في خدمة الوصاية وأن تم تعيين وصي عليكم.



انتبها: إذا كان هناك شك بشأن عمركم، فقد يتقرر إجراء فحص طبي. يمكنكم تقديم استئناف ضد القرار - الذي يتم اتخاذه على أساس نتيجة الفحص - لدى مجلس الدولة.

سيرافقكم الوصي خلال الإجراءات. هذا يعني أنه سيتلقى جميع الاستدعاءات وطلبات الحصول على المعلومات والقرارات التي تهكم. لذلك من الضروري أن يكون الوصي حاضراً في جلسة الاستماع في مكتب الأجانب. بدون حضور ولي أمركم، لا يمكن أن تجرى جلسة الاستماع.

ستجري جلسة الاستماع في مكتب الأجانب مع موظف متخصص في سماع القاصرين. الأسئلة التي يتم طرحها أثناء جلسة الاستماع تتلاءم مع عمركم ونضجكم.



عند تسجيل طلبكم، ستلقون معلومات إضافية حول هذا الموضوع. يتوفر “دليل للناشرين غير المصحوبين الذين يتقدمون بطلب للحصول على اللجوء في بلجيكا” بلغات مختلفة على موقع المفوضية العامة لشؤون اللاجئين وعديمي الجنسية عبر الرابط التالي:



<https://www.cgrs.be/en/publications>

11. هل يمكنني الحصول على مساعدة محام خلال الإجراءات؟

يمكنكم الاستعانة بمحامٍ أثناء إجراءات الحماية الدولية. والتكاليف على نفقتكم الخاصة.

إذا لم تستطيعوا توكيل محام بسبب وضعكم المالي، فيمكنكم أن تطلبوا محامياً مجانياً في أي وقت. وهو محام تختارونه بنفسكم أو يتم تعيينه بشكل تلقائي. ليس عليكم أن تدفعوا للمحامي المجاني. ولكن يجب أن تثبتوا أنكم طلبتم الحماية الدولية، على سبيل المثال على أساس الملحق (انيكس) 26 أو الملحق 26quinqies.

بصفتكم متقدمين للحماية الدولية، يمكنكم أيضاً الحصول على مساعدة قانونية. هذه المساعدة تعني تخفيض تكلفة الإجراءات

هناك أيضاً هيئات تنسيقية تضم جمعيات متخصصة في مساعدة الأجانب.

تسعى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لضمان حقوق الأجانب ورفاههم.

انتباه:

إذا اتضح في وقت لاحق أن لديكم الموارد المالية المطلوبة أو دخلاً كافياً فسيتم سحب الإعانة التي تلقيتموها من خلال نظام المحامي المجاني كلياً أو جزئياً.



لمزيد من المعلومات حول أنشطة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين زوروا الموقع الإلكتروني التالي:

<https://www.unhcr.org/be>



12. ماذا إذا قررت العودة إلى بلدي الأصلي؟

إذا كنتم تفكرون في العودة إلى بلدكم الأصلي أثناء الإجراء أو بعده، فيمكنكم دائماً الاستفادة من برامج العودة الطوعية التي تقدمه فيدازيل.



لمزيد من المعلومات يمكنكم دائماً زيارة الموقع التالي:

<https://www.voluntaryreturn.be/>



إذا لم تعد لديكم وثائق الهوية اللازمة للعودة إلى بلدكم الأصلي، فيجب عليكم الذهاب إلى سفارة بلدكم الأصلي. حيث يمكنكم الحصول من جديد على جواز سفر أو تصريح مرور.

نظرة عامة على السفارات وبيانات الاتصال الخاصة بها متاحة على الموقع الإلكتروني التالي، تحت عنوان "السفارات والقنصليات"

<http://diplomatie.belgium.be>



للعودة الفورية إلى بلدكم الأصلي، يمكنكم أيضاً الاتصال بوحدة العودة الطوعية في مكتب الأجانب على عنوان البريد الإلكتروني التالي:

return@ibz.fgov.be

13. هل يمكن احتجائي أثناء الإجراء؟

ينص قانون الأجنبي على أنه يجوز لإدارة مكتب الأجنبي أن تقرر، في بعض الحالات، احتجازكم في مكان محدد (مركز مغلق) يحق لمقدم الطلب الذي يتم احتجازه في مركز مغلق الطعن في الاحتجاز، على أساس شهري، أمام غرفة المشورة للمحكمة الابتدائية (قسم الجرح)، من خلال تقديم طلب للإفراج. يجب صياغة هذا الطلب وفقاً لقواعد قانونية محددة.

14. ماذا يفعل مكتب الأجنبي ببياناتي الشخصية؟

سيضمن مكتب الأجنبي حماية بياناتكم التي تتم معالجتها أثناء الإجراء، وفقاً لـ RGPD (اللائحة العامة لحماية البيانات). ستجد مزيداً من المعلومات حول اللائحة العامة لحماية البيانات أو سياسة مكتب الأجنبي في مجال حماية البيانات [هنا](#) أو عن طريق مسح رمز الاستجابة السريعة QR التالي:



<https://dofi.ibz.be/en/about-us/processing-personal-data/transparency-information-data-subject/transparency-international>

15. عناوين مفيدة:



مكتب الأجانب (OE)
Pacheco
Boulevard Pacheco, 44
1000 Bruxelles

Infodesk
T +32 2 488 80 00

infodesk@dofi.fgov.be
www.dofi.fgov.be
www.ibz.fgov.be



المفوضية العامة لشؤون اللاجئين وعديمي الجنسية
(CGRA)
Eurostation
Rue Ernest Blerot 39
1070 Bruxelles

T + 32 2 205 51 11

cgra.info@ibz.fgov.be
www.cgra.be



مجلس دعاوى الأجانب (CCE)
Laurentide
Rue Gaucheret 92-94
1030 Bruxelles

T + 32 2 791 60 00

info.rvy-ccc@ibz.fgov.be
www.rvy-ccc.be



مجلس الدولة (CE)
Rue de la Science 33
1040 Bruxelles

T + 32 2 234 96 11

info@raadyst-constat.be
www.raadyst-constat.be



الوكالة الاتحادية لاستقبال طالبي اللجوء (فيدازيل)
Rue des Chartreux 21
1000 Bruxelles

T + 32 2 213 44 11

info@fedasil.be
<https://www.fedasil.be>



خدمة الوصاية
Boulevard de Waterloo 115
1000 Bruxelles

T + 32 78 15 43 24

tutelles@just.fgov.be
<https://justitie.belgium.be>



المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
(UNHCR Belgium)
Avenue Louise 283
1050 Bruxelles

T + 32 2 627 59 99

hbbr@unhcr.org
<https://www.unhcr.org/be>

Editeur responsable : Freddy Roosemont - Boulevard Pacheco 44, 1000 Bruxelles - BCE 0308.356.862

- Ne pas jeter sur la voie publique -